بغيرها ويؤيد ما قررناه قول السيد عمر في حواشي التحفة
ومن العذر زيادة اسراع الامام بحيث لا يمكن
المأموم معه من الاتيان بالواجب وبالسنن المتأكدة
انتهى فقوله وبالسنن المتأكدة يفيد ان الاخلال بالسنن
المتأكدة اذا صدر من الامام تكون عذرا في مفارقته
في مفارقته لان المأموم اذا يبحث له المفارقة عند
عدم تمكنه من فعل ذلك معه فكذا يشرع له المفارقة
اذا لم يفعلها امامه بحيث تنقص الصلاة في الحالين
واذا علم المأموم ابتداء ان امام المسجد للتراويح
في صبح الجمعة كان ذلك عذرا في التخلف عن الجماعة لانه
اذا جعل مرخصا لترك الجماعة في اثناء الصلاة
فهو مرخص له كما ابتداء بالاولى وفي البحر ما على فيه
ولو هاب معارضه وما قوى الخلاف في ترك سنة التسبيحات
وليس مثلها تكبيرات الانتقالات والجلسة
الاستراحة ولا رفع اليدين من قيام التشهد الاول
لعدم التفويت فيه على المأموم لانه يمكنه الاتيان به
وان تركه امامه فالمدار على التمكن من الاتيان به
وعدمه اخذا من الشارح فيفارقه ليأتي بها انتهى
شيخنا ش اط ف وقوله التسبيحات فان الامام
احق بقول يوجد لها في محالها فاذا تركها وطلت صلاته
انتهى سحنا ح ف قوله فمفارقه ليأتي بها اي بتلك

السنة

بعد قوله الكلام السابق في السنة المقصودة

قوله

السنة وقد اشعر بان مفارقته افضل وهو كذلك اخذا
من قوله ليأتي بها ولانها ليست مفوتة لفضيلة الجماعة
انتهى كلام البحر مع وهو كما لا يصح وانه يشرع للمأموم
مفارقة الامام ليأتي بسورة السجدة ٥ المسئلة
السادسة معنى قول صاحب فيه المعتمد في الوتر
ولمن اوتر باكثر من ثلاث قراءة الاخلاص في اوليه
فصلا او وصلا فمن سلفه في ذلك والحواشي
معنى كلامه انه يسن لمن اوتر باكثر من ثلاث ركعات
كخمس او سبع قراءة قل هو الله احد في اوليه وسلفه
في ذلك ما نقله ابن حجر في فتاويه عن بعض المتأخرين
ونصه فيها قال بعض المتأخرين وتسن قراءة الاخلاص
في كل من اولتي الوتر انتهى فقوله في كل من اولتي الوتر
ليس قيدا بكونه اوتر ثلاثا او باكثر منها ولا كونه
فصلا او وصلا ولعل المراد قراءتها مع سورة اخرى
ولعل السر في قراءتها في الركعتين انهما تعدلان ثلث القرآن
فاذا قراها في الركعة الاخيرة كان قد قرأها ثلاثا
فيكون كمن قرأ القرآن كله وحمل كلام صاحب فيه المعتمد
على غير ما ذكرته فيه بعد ويحتمل والله اعلم ٥
المسئلة السابعة ما قولكم في الطالب اذا وقف
على عبارة عند محشي في زعمه او وجدها مخالفة للمنقول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)